

الجريدة الرسمية

٣٢٦٧

الجريدة الرسمية - العدد ٤٥ - ٢٠١٩/٩/٢٦

الانتاج الوطني»،
بناء على المرسوم رقم ٩٣ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨
(منح الحكومة حق التشريع في الحقل الجمركي)،
بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢١/٥/٢٠١٩
و١٨/٦/٢٠١٩ و٢٧/٦/٢٠١٩،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تفرض رسوم إضافية على الرسم المطبق والنافذ حالياً وتعديل تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق لكل منتج من المنتجات المحددة وفقاً للجدول المرفق بهذا المرسوم.
المادة الثانية: يعتبر الجدول المرفق بهذا المرسوم جزءاً لا يتجزأ منه. وتطبق الإجراءات والرسوم الإضافية المحددة بموجبه لمدة خمس سنوات وفقاً لما يلي:

1 - بالنسبة للمنتجات التي ترد الى لبنان من الدول العربية الموقعة على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري، تطبق هذه الرسوم بعد إقرارها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية.
2 - بالنسبة للمنتجات التي ترد الى لبنان من دول الاتحاد الأوروبي، تطبق هذه الرسوم فور صدور المرسوم على أن يتم إبلاغ المفوضية الأوروبية بذلك.
المادة الثالثة: يستمر العمل بالإجراءات والرسوم الحالية المطبقة على المنتجات المذكورة لحين دخول احكام هذا المرسوم حيز التنفيذ.

المادة الرابعة: على ادارة الجمارك عدم السماح بإدخال البضائع المستوردة من اي بلد كان ما لم يضم الى الملف الجمركي نسخة مصدقة وفقاً للأصول عن الفاتورة المقدمة الى ادارة الجمارك في بلد المنشأ.

المادة الخامسة: تسري هذه الإجراءات على الشحنات المصدرة الى لبنان بعد تاريخ دخول هذا المرسوم حيز التنفيذ.

المادة السادسة: ينشر هذا المرسوم ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

بيت الدين في ٢٣ آب ٢٠١٩
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الاقتصاد والتجارة
الامضاء منصور بطيش

وزير المالية
الامضاء: علي حسن خليل

٢٠١٥/٥/١٨ والمتضمن طلب الاجازة لها بفتح مدرسة خاصة في منطقة مجدليا (قضاء زغرتا) محافظة الشمال باسم «متوسطة المجد الدولية»،
بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أجاز لجمعية المجد الثقافية الخيرية مركزها طاران (قضاء المنية - الضنية) فتح مدرسة خاصة لمرحلة التعليم المتوسط، نهارية، شتاتية، مع حق التدريس صيفاً خارجية، مختلطة على العقار رقم ٢٥٦٣/ من منطقة مجدليا العفارية (قضاء زغرتا) ملك السيد يحي الشحروق وأحمد وأسامة مصطفى كمال طراد ومحمد مصطفى الشيخ وعبدالله أحمد الشيخ باسم «متوسطة المجد الدولية»،

لا يحق للمدرسة المذكورة مباشرة التدريس قبل الحصول على ترخيص يعطى بقرار من وزير التربية والتعليم العالي وتسقط الاجازة حكماً إذا لم تستحصل صاحبها خلال خمس سنوات من إعطائها على الترخيص المذكور ما لم تجدد بمرسوم لمرّة واحدة فقط ولأسباب معللة.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلى حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ أيلول ٢٠١٩
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: أكرم شهاب

وزارة الاقتصاد والتجارة

مرسوم رقم ٥٤٩٧

فرض بعض الإجراءات

بهدف حماية بعض المنتجات الوطنية

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم ٩٥ تاريخ ١٢/٢٠/١٩٩٥ وتعديلاته (تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،

بناء على القانون ٤٤٦١ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ٨/١٢/٢٠٠٦ (إلغاء المرسوم الاشتراعي رقم ٣١ تاريخ ٥/٨/١٩٦٧ المتعلق بمكافحة الإغراق واستبداله بـ «قانون حماية

جدول مرفق بالمرسوم رقم ٤٩٧ تاريخ ٢٣ آبي ٢٠١٩

الرقم	القطاع	الهدف الحكومي	وصف المنتج	النسبة المئوية	الاجراء المتخذة سابقا	التعليق
1	الخدمات العمومية	6802	توزيع وبيع منتجات من الاطعمة من الاطعمة والخبز	25%	القرار رقم 52 تاريخ 2017/10/2	إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم 52 تاريخ 2017/10/12 و تاريخ 2017/11/2 بخلاف ما عليها. الإبقاء على نسبة 25% كرسوم حكومي مع فرض حد أدنى للتحقيق قدره 0.5 د. أي ما يعادل 14.500 ل.د. عن كل 55 كغ على كافة الدول. قائمتي من هذا الاجراء اوضح التواريخ القائمة.
2	خدمات صناعية	4823.70	خدمات طبخ، توزيع وبيع منتجات من الاطعمة من الاطعمة والخبز	5%	القرار رقم 23 تاريخ 2018/5/16	الإبقاء على الرسوم الحالية مع تحويلها إيجابيا إلى العسل الأحمر.
3	الخدمات العمومية	1905.31	خدمات طبخ	20%	القرار رقم 23 تاريخ 2018/5/16	إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم 23 تاريخ 2018/5/16 القاضي ببيع استهلاك هذا المنتج من تركيا مع فرض رسم حكومي إيجابي على هذا المنتج قيمته 710 على الدول التي لا يرتبط معها لوائح بتفويضات تجارية.
4	خدمات صناعية	4805.19	خدمات طبخ وبيع منتجات من الاطعمة من الاطعمة والخبز	5%	القرار رقم 23 تاريخ 2018/5/16	إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم 23 تاريخ 2018/5/16 القاضي ببيع استهلاك هذا المنتج من تركيا على أن يتم فرض رسم حكومي إيجابي على هذا المنتج قيمته 710 على الدول التي لا يرتبط معها لوائح بتفويضات تجارية.
5	خدمات صناعية	3402.20	خدمات طبخ وبيع منتجات من الاطعمة من الاطعمة والخبز	20%	القرار رقم 23 تاريخ 2018/5/16	إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم 23 تاريخ 2018/5/16 القاضي ببيع استهلاك هذا المنتج من تركيا على أن يتم فرض رسم حكومي إيجابي على هذا المنتج قيمته 710 على الدول التي لا يرتبط معها لوائح بتفويضات تجارية.

الرقم	النطاق	النوع الجغرافي	وصف المنتج	الرسوم المطبق	الإجراء المنفذ سابقاً	التعليق
6	البريد	1904.30	بريد	٪10 حظياً	23 رقم الكتاب رقم 2018/5/16 التاريخ وزارة الاقتصاد والتجارة برقم الرسم من 10 البريد رقم 730	فرض رسم جبركي إضافي على هذا المنتج قيمته ٪10 على الدول التي لا تربط معها لبنان باتفاقيات تجارية. استحداث بند فرضي للضمان المستخدم في صناعة الخبز الذي وفقاً للترجمة. وضع رسم إضافي على ورايات المنتج "تفقد" حزمة الفصح المستخدم لصناعة الخبز الذي قيمته ٪14 على الدول التي لا تربط معها لبنان باتفاقيات تجارية.
7	الطهيون	1101.00	تفقد حزمة الفصح	صفر	كتاب رقم 2017/4646 تاريخ 2017/6/10	فرض رسم جبركي إضافي على هذا المنتج قيمته ٪20 على الدول التي لا تربط معها لبنان باتفاقيات تجارية.
8	ألبان الجيد	7214.99.90	موسمر وألبان وأشكال خاصة مجولة غير ملصقة من حديد أو صلب، غير ملصقة من حديد أو صلب، قسبان من حديد أو صلب غير خلط، غير مشوية أكثر من الطرق أو التبخير والتجفيف أو السحب بالحرارة بما فيها القسبان المشوية بعد التبخير.	٪5	كتاب رقم 2017/4587 تاريخ 2019/3/19	فرض رسم جبركي إضافي على هذا المنتج قيمته ٪20 على الدول التي لا تربط معها لبنان باتفاقيات تجارية.
9	بروقاير الأبيض	76.04.10.90	قسبان وزوايا وأشكال خاصة (بروقاير) من الموسمر غير خلط وغيرها.	٪15		فرض رسم جبركي إضافي على هذا المنتج قيمته ٪16 على كافة الدول التي لا تربط معها لبنان باتفاقيات تجارية. حظاً بأن جهاز حماية الانتاج الوطني لوزارة الاقتصاد والتجارة سيقتضي من دولته هذا الملف ويواصل إلى التوحيد النهائي لرسوم الأعمار التي الواجب فرضها.
		76.04.21.00	أشكال خاصة مجولة من الموسمر خلط.	٪15		
		76.04.29.90	قسبان وزوايا وأشكال خاصة (بروقاير) من خلط الموسمر.	٪15		

9.10.2019 / 29031

الرقم	القطاع	البيد الحكومي	وصف المنتج	الرمز التفصيلي	الإجراء المنفذ سابقاً	التعليق
10	الوقاية الصحية	6910.10	من بوسيط (صغير).	20 مجموع حد أدنى للاحتياط 450 ل.ل. كوبل		فرض رسم جمركي إحصائي على هذا المنتج قيمته 10٪ على كونه الدول.
11	المفروشات	9403.50 9401 - 9403	غيرها.	730		فرض رسم جمركي إحصائي على هذا المنتج قيمته 15٪ على كونه الدول.
12	كوزن القطن شعوى إصراق	1904.10	منتجات أساسية الجيوب متصل عليها بالفتحة أو الخميص.	10		فرض رسم مكافحة احتياكي قدر: 20٪ من القيمة على واردات لبنان من وثائق الأردن (كوزن قطن) ذات ممتدة أو ممتدة من دون الاتحاد الأوروبي لمدة 5 سنوات على أن يحدد الرسم ترحيماً على الشكل التالي: 20٪ من القيمة في السفين الأولى والثانية 17٪ في السنة الثالثة 16٪ في السفين الرابعة والخامسة 15٪ من القيمة على واردات لبنان من وثائق الأردن (كوزن قطن) ذات ممتدة أو ممتدة من دون الاتحاد الأوروبي لمدة 5 سنوات تخفض ترحيماً على الشكل التالي: 15٪ من القيمة في السفين الأولى والثانية 12٪ في السنة الثالثة 9٪ في السفين الرابعة والخامسة.
13	البني والخدمات أقراص الطار التصالات	84.18 7321.11 7321.12 7321.19 8450.11 8450.12 8450.19		715		فرض رسم جمركي إحصائي على هذا المنتج قيمته 10٪ على الدول التي لا يوافق معها لبنان وتعليقات تجارية.

الرقم	القطاع	البيد الجرمي	وصف المنتج	الرسوم القاموق حاليًا	الإجراءات المتخذة سابقاً	التعليق
14	المطامير	3401.11.90 3401.19.00	مطامير مطبوخة	720		كودين رسم جرمي إسرائيلي على هذا المنتج بقيمة 715 على كافة الدول.
15	المفاتيح المصنوعة			335%		يطبق الرسم الجمركي الحالي على كافة الدول. تحدد الأصفاف الخاصة لهذا الرسم الإجمالي بقرار يصدر من وزير الاقتصاد والمالية.
16	الورق الصحي	4818.10	ورق صحي	20%		كودين رسم جرمي إسرائيلي على هذا المنتج بقيمة 715 على كافة الدول.
17	اللبان والأجبان البيضاء	040610 04069090	جبين طليح غير مملح، بما في ذلك جبين مملح اللبن وجبن اللبن المنحدر.	70% وحت أثنى 12500 ل كلور صافي		كودين رسم جرمي إسرائيلي على هذا المنتج بقيمة 720 على كافة الدول على ألا يطبق الرسم الحالي الألفه حاليًا في مناطق الأحيال.
18	صناعات المشروبات	04069090	--- إلبان آخرى.	735		كودين رسم جرمي إسرائيلي على هذا المنتج بقيمة 715 على كافة الدول.
		8704.22.10	عربات سياره نقل الإصطاف : - يزيد وزنها الإجمالي عن 5 أطنان ولا تحتجز 20 طنًا - سعة نقل القمامة. غيرها.	75		
		8704.23	يزيد وزنها الإجمالي محملة من 20 طنًا.			
		8704.32.10	يزيد وزنها الإجمالي محملة من 5 أطنان: معدة نقل القمامة.			
		8704.32.90	يزيد وزنها الإجمالي محملة من 5 أطنان: معدة نقل القمامة.			
		8705.10	سيارات راكبة (سيارات ونقل).			
		8705.30	سيارات محاقمة الحوائك.			
		8705.40	سيارات حقل العرسية.			
		8705.90	غيرها.			
		8707.10	ألبان الحريات السياره الألفه في البورد من 87.01 نقيه 87.05 بما في ذلك غرف السيارة الحريات الألفه في اللوح 87.03			

الرقم	التصنيف	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم
18	مناطق التفتيش	غروها	8707,900	غروها	8716,390	غروها
(٢٠١٩)	(٢٠١٩)	غروها	8716,100	غروها	8716,390	غروها
		غروها	8716,310	غروها	8716,390	غروها
		غروها	8716,400	غروها	8716,390	غروها
		غروها	8716,800	غروها	8716,390	غروها

وزارة الزراعة

مرسوم رقم ٥٢٤٨

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

إلى موازنة وزارة الزراعة - الدوائر الادارية والفنية لعام ٢٠١٩

إن رئيس الجمهورية،

بناء على المستشار

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على القانون رقم ١٤٣ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (الموازنة العامة لعام ٢٠١٩)،

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٢١ تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢،

بناء على اقتراح وزير الزراعة ووزير المالية،